

القرار رقم /١٨٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤ المنعقدة بتاريخ ٢٣/٣/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على اعتماد اللائحة الداخلية لكلية الطب البيطري في جامعة دمشق في فرع درعا المرافقة.

المادة ٢- يعدل النظام المطبق في الكلية بحيث يصبح النظام الفصلي بدلاً من نظام الساعات المعتمدة ويسوى وضع الطلاب في الكلية وفقاً لذلك.

المادة ٣- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٣/٣/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي